نموذج كراسة الشروط والمواصفات

(الخدمات الاستشارية)

المعتمد بموجب قرار وزير المالية رقم (1440) وتاريخ 1441/4/12هـ

اسم المنافسة: اتفاقية إطارية مع مكاتب محاماة

رقم الكراسة:1000000168

تاريخ طرح الكراسة: الثلاثاء / 3/30/2021 / الرياض

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

الفهرس

القسم الأول: مقدمة **4**

1 تعريفات 4
2 تعريف عن المنافسة 4
3 قيمة وثائق المنافسة 4
4 المواعيد المتعلقة بالمنافسة 4
5 أهلية مقدمي العروض 4
6 السجلات والتراخيص النظامية 5
7 ممثل الجهة الحكومية 5
8 مكان التسليم 6
9 نظام المنافسة 6

القسم الثاني: الأحكام العامة **7**

10 المساواة والشفافية 7
11 تعارض المصالح 7
12 السلوكيات والأخلاقيات 7
13 السرية وإفشاء المعلومات 7
14 ملكية وثائق المنافسة 7
15 حقوق الملكية الفكرية 7
16 المحتوى المحلي 7
17 تجزئة المنافسة 8
18 الاستبعاد من المنافسة 8
19 إلغاء المنافسة وأثره 8
20 التفاوض مع أصحاب العروض 8
21 التضامن 9
22 التعاقد من الباطن 9
23 التأهيل اللاحق 9
24 عدم الالتزام بالتعاقد 10
25 الموافقة على الشروط 10

القسم الثالث: إعداد العروض **11**

26 تأكيد المشاركة بالمنافسة 11
27 لغة العرض 11
28 العملة المعتمدة 11
29 صلاحية العروض 11
30 تكلفة إعداد العروض 11
31 الإخطارات والمراسلات 11
32 ضمان المعلومات 11
33 الأسئلة والاستفسارات 11
34 حصول المتنافسين على كافة المعلومات الضرورية وزيارة موقع العقد 11
35 وثائق العرض الفني 12
36 وثائق العرض الفني 12
37 كتابة الأسعار 12
38 جدول الدفعات 12

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

39 الضرائب والرسوم 12
40 الأحكام العامة للضمانات 12
41 الضمان الابتدائي 13
42 مصادرة الضمانات 13
43 العروض البديلة 14
44 متطلبات تنسيق العروض 14

القسم الرابع: تقديم العروض 15

45 آلية تقديم العروض 15
46 التسليم المتأخر 15
47 تمديد فترة تلقي العروض وتأجيل فتحها 15
48 الانسحاب 15
49 فتح العروض 15

القسم الخامس: تقييم العروض 17

50 سرية تقييم العروض 17
51 معايير تقييم العروض 17
52 تصحيح العروض 17
53 فحص العروض 17
54 الإعلان عن نتائج المنافسة 18
55 فترة التوقف 18

القسم السادس: متطلبات التعاقد 19

56 إخطار الترسية 19
57 الضمان النهائي 19
58 توقيع العقد 19

القسم السابع: نطاق العمل المفصل 20

59 نطاق عمل المشروع 20
60 برنامج تقديم الخدمات 21
61 مكان تنفيذ الخدمات 21
62 والأسعار جدول الكميات 22

القسم الثامن: المواصفات 37

63 فريق العمل 37
64 كيفية تنفيذ الخدمات الاستشارية 38
65 مواصفات الجودة 38
66 مواصفات السلامة 38

القسم التاسع: متطلبات المحتوى المحلي 39

1 القائمة الإلزامية 39
2 اشتراطات المحتوى المحلي 39

القسم العاشر: الشروط الخاصة 40

القسم الحادي عشر: الملحقات 41

1 سيتم إرفاقها عبر منصة إعتماد 45

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

القسم الأول: مقدمة

1 تعريفات

المصطلح	التعريف
الجهة الحكومية	الهيئة العامة للأوقاف.
المتنافس	مقدم العرض أو المشارك في المنافسة الراغب في تقديم العرض.
المنافسة	تشمل جميع إجراءات ووثائق طلب تقديم العروض من قبل الجهة الحكومية ومقدمي العروض حتى الترسية.
النظام	نظام المنافسات والمشتريات الحكومية.
اللائحة التنفيذية	اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية.
المفردات والجمع	تدل الكلمات الواردة بصيغة المفرد على ذات المدلول بصيغة الجمع ويكون العكس صحيحاً أيضا إذا تطلب سياق النص ذلك.
الخدمات	تعني كل الخدمات التي يجب القيام بها أو تنفيذها من قبل المتعاقد حسب نطاق العمل.
PMO	مكتب إدارة المشاريع (على مستوى الجهة)
KPI	مؤشرات قياس الأداء الرئيسية
SWOT	نقاط القوة والضعف والفرص والأخطار

2 تعريف عن المنافسة

رسم الخطوط العريضة والاتفاق على البنود الرئيسية بين الإدارة وبين مكتب المحاماة، لإمكانية شمولها لكل الخدمات التي يمكن لمكتب المحاماة تقديمها بشكل عام وتكون القيمة المدفوعة من الإدارة للمكتب على أساس أوامر العمل المنفذة فعلًا والمتفق على أسعارها من قبل الطرفين. فلو أرادت الإدارة الحصول على احد الخدمات القانونية على سبيل المثال، فتقوم الإدارة بتوجيه طلب للمكتب برغبتها بالحصول على خدمات قانونية محددة، ويقوم المكتب بتقديم عرض الأسعار الخاصة بالخدمة، وبعد تعميد الإدارة للمكتب بالقيام بتوفير الخدمة، يلتزم المكتب بأدائها وفق الوصف المطلوب

3 قيمة وثائق المنافسة

قيمة وثائق المنافسة		آلية الدفع
القيمة بالأرقام (500 ريال سعودي)	خمسمائة ريال سعودي	نظام سداد

4 المواعيد المتعلقة بالمنافسة

يتم اتباع كافة المواعيد المتعلقة بالمنافسة حسب الجدول أدناه. وفي حال تعطل البوابة لأسباب تقنية لمدة لا تزيد على ثلاثة أيام متصلة فيتم تمديد مدة تنفيذ الإجراءات لمدة تماثل مدة تعطل البوابة وذلك على النحو المبين تفصيلاً بالبند ثالثاً من المادة الثامنة من اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية. وإن استمر العطل التقني لمدة تزيد على ثلاثة أيام متصلة تعين تنفيذه بشكل ورقي، على أن ترفع الجهة الحكومية ما تم عمله من إجراءات إلى البوابة فور زوال العطل.

المرحلة	تاريخ الاستحقاق
خطاب تأكيد المشاركة	2021/04/08م
إرسال الأسئلة والاستفسارات	2021/04/11م
تقديم العروض	2021/04/19م 10 صباحاً
فتح العروض	2021/04/19م 10 صباحاً
الترسية	2021/07/18م
بدء الخدمات	بعد توقيع محضر بدء الأعمال

5 أهلية مقدمي العروض

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

لا يجوز المشاركة في المنافسة للأشخاص المشار إليهم فيما يلي:

1. موظفو الدولة ويستثنى من ذلك ما يلي:
   أ- الخدمات غير التجارية إذا رخص لهم بمزاولتها.
   ب- شراء مصنفاتهم أو أي من حقوق الملكية الفكرية، سواء منهم مباشرة أو من خلال دور النشر أو غيرها.
   ج- تكليفهم بأعمال فنية.
   د- الدخول في المزايدات العلنية، إذا كانت الأشياء المرغوب في شرائها لاستعمالهم الخاص.
2. من تقضي الأنظمة بمنع التعامل معهم بما في ذلك من صدر بمنع التعامل معهم حكم قضائي أو قرار من جهة مخولة بذلك نظاماً، وذلك حتى تنتهي مدة المنع.
3. المفلسون أو المتعثرون وفقاً لأحكام نظام الإفلاس، أو من ثبت إعسارهم، أو صدر أمر بوضعهم تحت الحراسة القضائية.
4. الشركات التي جرى حلها أو تصفيتها.
5. من لم يبلغ من العمر (ثمانية عشر) عاماً.
6. ناقصو الأهلية.

6 السجلات والتراخيص النظامية

يجب أن تتوفر لدى المتنافسين ومتعاقديهم من الباطن الوثائق التالية وأن تكون هذه الوثائق سارية المفعول:

أ- السجل التجاري، أو التراخيص النظامية في مجال الأعمال المتقدم لها متى كان المتنافس غير ملزم نظاماً بالقيد في السجل التجاري.
ب- شهادة ترخيص مزاولة مهنة المحاماة .
ج- شهادة سداد الزكاة أو الضريبة، أو كليهما متى كان المتنافس ملزماً نظاماً بسداد الزكاة والضريبة.
د- شهادة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بتسجيل المنشأة في المؤسسة وسداد الحقوق التأمينية.
ه- شهادة الانتساب إلى الغرفة التجارية، متى كان المتنافس ملزماً نظاماً بالانتساب إلى الغرفة.
و- شهادة تصنيف في مجال الأعمال المتقدم لها، إذا كانت تلك الأعمال مما يشترط لها التصنيف.
ز- شهادة الانتساب إلى الهيئة السعودية للمقاولين، إذا كانت الأعمال المتقدم لها متعلقة بالإنشاءات والمقاولات.
ح- شهادة الانتساب إلى الهيئة السعودية للمهندسين، إذا كانت الأعمال المتقدم لها أعمالاً هندسية.
ط- ما يثبت أن المنشأة من المنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية، إذا كانت المنشأة من تلك الفئة، وذلك حسب ما تقرره الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة.
ي- شهادة تحقيق النسبة المطلوبة لتوطين الوظائف.
ك- أي وثائق أخرى تطلبها الجهة الحكومية حسب طبيعة المنافسة.
ل- شهادة تسجيل تثبت أنها مؤسسة أو جمعية أهلية أو كيان غير هادف للربح من الجهة المختصة أذا كانت الشركة من المؤسسات أو الجمعيات الأهلية أو الكيانات غير الهادفة للربح.

7 ممثل الجهة الحكومية

يتم التواصل مع ممثل الجهة الحكومية المذكور أدناه في حال تعذر استخدام البوابة الإلكترونية.

معلومات اتصال ممثل الجهة الحكومية	
الاسم	فوزي المسعود
الوظيفة	أخصائي أول – مشتريات و عقود
الهاتف	0118132259
الفاكس	0118132228
البريد الإلكتروني	f.almasuod@awqaf.gov.sa

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

8 مكان التسليم

يتم تسليم العروض وجميع ما يتعلق بالمنافسة لممثل الجهة الحكومية في العنوان المذكور أدناه في حال تعذر تسليم العروض من خلال البوابة الإلكترونية.

مكان تسليم العروض	
العنوان	المدينة الرقمية
المبنى	CU01
الطابق	الارضي
الغرفة/اسم الإدارة	إدارة المشتريات و العقود
وقت التسليم	2021/04/19م 10 صباحاً

9 نظام المنافسة

تخضع هذه المنافسة لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/128) وتاريخ 1440/11/13هـ، ولائحته التنفيذية الصادر بقرار وزير المالية رقم (1242) وتاريخ 1441/3/21هـ، ولائحة تفضيل المحتوى المحلي والمنشآت الصغيرة والمتوسطة والشركات المدرجة بالسوق المالية، ولائحة تنظيم تعارض المصالح، ولائحة سلوكيات وأخلاقيات القائمين على تطبيق النظام.

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

القسم الثاني: الأحكام العامة

10 المساواة والشفافية

على الجهة الحكومية اطلاع كافة المتنافسين على المعلومات ذات العلاقة بنطاق العمل في المنافسة بما يمكنهم من تقييم الخدمات قبل الحصول على وثائق المنافسة، وتقديم الإيضاحات والبيانات اللازمة عن الخدمات المطلوب تنفيذها قبل ميعاد تقديم العروض بوقتٍ كافٍ وتلتزم الجهة الحكومية عدم التمييز بين المتنافسين في أي مما سبق. كما سيتم إخطار كافة المتقدمين للمنافسة بأي تغيرات تطرأ على المنافسة عبر البوابة الإلكترونية أو إذا تعذر ذلك فعن طريق البريد الرسمي أو البريد الإلكتروني على النحو المبين بأحكام النظام واللائحة التنفيذية.

11 تعارض المصالح

يلتزم المتنافس والعاملون لديه والشركات التابعة له ومقاولوه من الباطن، وكل من له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بتنفيذ وتأمين الخدمات المضمنة في نطاق هذه المنافسة، بإبلاغ الجهة الحكومية والإفصاح كتابة عن أي حالة تعارض في المصالح أو أي مصلحة خاصة نشأت أو ستنشأ أو قد تنشأ عن أي تعامل يكون مرتبطاً بأنشطة الجهة الحكومية، وذلك وفقاً للائحة تنظيم تعارض المصالح.

12 السلوكيات والأخلاقيات

يحظر على المتنافس والعاملين لديه والشركات التابعة له ومقاوليه من الباطن، وكل من له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بتنفيذ وتأمين الخدمات التي تتضمنها هذه المنافسة، مخالفة الأحكام الواردة في لائحة تنظيم سلوكيات وأخلاقيات القائمين على تطبيق نظام المنافسات والمشتريات الحكومية وبقواعد السلوك المهني وقواعد أخلاقيات المهنة وغيرها من القواعد التي نصت عليها الأنظمة المعمول بها أو المفروضة عليهم بموجب عضويتهم في أي منظمة مهنية أو هيئة ذات علاقة وفي كل الأحوال يلتزم بعدم الحصول أو محاولة الحصول على ميزة غير مستحقة بأي طريقة كانت أو تقديم أي هدية أو أي منفعة سواءً مادية أو معنوية للحصول على معاملة تفضيلية من موظفي الجهة الحكومية في كافة مراحل تنفيذ المنافسة أو أي عقد ينتج عنها.

13 السرية وإفشاء المعلومات

يلتزم المتنافسون بعدم إفشاء أي بيانات أو رسومات أو وثائق أو معلومات تتعلق بالمنافسة سواءً كانت تحريرية أو شفهية أو استغلالها أو الإفصاح عنها. ويسري ذلك على كل ما بحوزته أو ما يكون قد اطلع عليه في العرض من أسرار وتعاملات أو شؤون تخص الجهة الحكومية، كما لا يجوز للمتنافسين نشر أي معلومة عن المنافسة وكل ما يتعلق بها عبر كافة وسائل الإعلام إلا بعد أخذ موافقة كتابية من الجهة الحكومية مسبقاً.

14 ملكية وثائق المنافسة

أولا: تعود ملكية وثائق المنافسة وجميع نسخها للجهة الحكومية ويجب على المتنافسين إتلاف تلك الوثائق وجميع نسخها عند طلب الجهة الحكومية ذلك.

ثانيا: حقوق الطبع والنشر لأي وثائق ومواد مقدمة من الجهة الحكومية ضمن هذه المنافسة مملوكة للجهة، وعلى ذلك لا يجوز نسخ هذه الوثائق والمواد، كليًا أو جزئيًا، أو إعادة إنتاجها أو توزيعها أو إتاحتها لأي طرف ثالث أو استخدامها دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الجهة الحكومية. وتجب إعادة جميع الوثائق التي قدمتها الجهة الحكومية فيما يتعلق بطلب تقديم العروض عند الطلب، دون الاحتفاظ بأي نسخ من قبل مقدم العرض أو أي شخص آخر.

15 حقوق الملكية الفكرية

تكون الملكية الفكرية لمحتويات العرض الفائز (أو العروض الفائزة) للجهة الحكومية، ويحق لها استعمالها وفق ما تراه مناسباً لتحقيق المصلحة العامة.

16 المحتوى المحلي

يجب على المتنافسين الالتزام بلائحة تفضيل المحتوى المحلي والمنشآت الصغيرة والمتوسطة والشركات المدرجة في السوق المالية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (245) وتاريخ 1441/03/29هـ.

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

17 تجزئة المنافسة

يحق للجهة تجزئة المنافسة عند الترسية متى اقتضت المصلحة العامة ذلك، على أن تكون طبيعة الأعمال والمشتريات قابلة للتجزئة فعلياً من حيث القيمة والمدة والبنود والعناصر، وأن تقتصر التجزئة على البنود غير المتماثلة في المنافسة. في حال تمت تجزئة المنافسة فإنه تتم الترسية على أكثر من متعاقد على أن يتم تحديد البنود والكميات والأسعار التي تم الترسية عليها لكل متعاقد على حدة.

18 الاستبعاد من المنافسة

يحق للجهة استبعاد أي عرض اجتاز التقييم الفني بسبب تدني أسعاره بنسبة (25%) خمسة وعشرين بالمائة فأكثر عن التكلفة التقديرية والأسعار السائدة في السوق وذلك بعد أن تقوم لجنة فحص العروض بمراجعة الأسعار التقديرية ومناقشة صاحب العرض المنخفض وعدم اقتناعها بمقدرته على تنفيذ العقد بعد الطلب منه كتابياً تقديم تفاصيل للعناصر المكونة لعرضه وشرح أسباب انخفاضها.

19 إلغاء المنافسة وأثره

أولاً: للجهة الحق في إلغاء المنافسة قبل الترسية في الحالات الأتية:

أ. وجود أخطاء جوهرية في وثائق المنافسة.

ب. مخالفة إجراءات المنافسة لأحكام النظام واللائحة التنفيذية.

ج. إذا اقتضت المصلحة العامة إلغاء المنافسة.

د. ارتكاب أي من المخالفات الواردة في الفقرة (3) من المادة (الحادية والخمسين) من النظام.

ه. إذا لم تتمكن الجهة الحكومية من تخفيض أسعار العروض التي تتخطى أسعار السوق السائدة بشكل ظاهر أو تتجاوز المبالغ المعتمدة من خلال التفاوض.

و. ارتفاع أسعار العروض عن المبالغ المعتمدة.

ثانياً: تعاد قيمة وثائق المنافسة إلى أصحاب العروض إذا تم إلغاء المنافسة، في الحالات التالية:

أ. وجود أخطاء جوهرية في وثائق المنافسة.

ب. مخالفة إجراءات المنافسة لأحكام النظام أو اللائحة التنفيذية.

ج. إذا اقتضت المصلحة العامة الغاء المنافسة.

د. ارتكاب أي من المخالفات، الواردة في الفقرة (3) من المادة (الحادية والخمسين) من النظام، وذلك لمن لا علاقة له بتلك المخالفات المتنافسين.

ه. ارتفاع أسعار العروض عن المبالغ المعتمدة.

ولا تعاد قيمة وثائق المنافسة إذا كان الإلغاء بعد فتح المظاريف إلا لمن تقدم بعرضه للمنافسة.

وفي حال تم تمديد تلقي العروض للمرة الثانية، وأبدى المشتري عدم رغبته في الاستمرار في المنافسة تعاد له قيمة وثائق المنافسة.

20 التفاوض مع أصحاب العروض

أولاً: يحق للجهة التفاوض في حال ارتفاع أسعار العروض عن الأسعار السائدة في السوق بشكل ظاهر مع مراعاة ما يلي:

أ. يحدد السعر المناسب بما يتفق مع الأسعار السائدة في السوق.

ب. تتم الكتابة لصاحب العرض الفائز، بطلب تخفيض عرضه للسعر المحدد. وفي حال رفضه فإنه يتم الانتقال للعرض الذي يليه في الترتيب وهكذا.

ج. تتم الترسية على صاحب العرض الذي يصل بسعره إلى المبلغ المحدد أو المطلوب.

د. إذا لم يتم الوصول إلى السعر المحدد من قبل لجنة فحص العروض، يكون إلغاء المنافسة بتوصية من لجنة فحص العروض إلى صاحب الصلاحية بالإلغاء؛ والذي يتوجب عليه في تلك الحالة إلغاءها.

ثانياً: يحق للجهة التفاوض في حال ارتفاع أسعار العروض عن المبالغ المعتمدة باتباع المرحلتين التاليين:

أ. يتم التفاوض بتخفيض الأسعار وفقاً لما ورد أولاً من هذه الفقرة.

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

ب. في حال عدم قبول المتنافسين تخفيض أسعارهم يتم إلغاء أو تخفيض بعض البنود، بشرط ألا يؤثر ذلك على مراكز المتنافسين، وعلى الانتفاع من المشروع، وفي حال عدم الوصول للسعر المناسب، تلغى المنافسة.

21 التضامن

يجوز للمتنافسين التضامن مع مراعاة الشروط الآتية:

أ. أن يتم التضامن قبل تقديم العرض بموجب اتفاقية تضامن مبرمة بين المتنافسين ومصدقة من الغرفة التجارية ومن الجهات المخولة بالتوثيق.

ب. أن يحدد في الاتفاقية قائد التضامن كممثل قانوني أمام الجهة الحكومية لاستكمال اجراءات التعاقد وتوقيع العقد والمراسلات والمخاطبات.

ج. أن يوضح في الاتفاقية الخدمات التي سيقوم بها كل طرف من أطراف التضامن.

د. أن تنص اتفاقية التضامن على التزام ومسؤولية المتضامنين مجتمعين أو منفردين عن تنفيذ كافة الخدمات المطروحة في المنافسة.

ه. أن يختم العرض وجميع وثائقه ومستنداته من جميع أطراف التضامن.

و. تقدم اتفاقية التضامن مع العرض وجميع وثائقه ومستنداته.

ز. لا يجوز لأي طرف من أطراف التضامن التقدم للمنافسة بعرض منفرد أو التضامن مع منافس آخر.

ح. لا يجوز تعديل اتفاقية التضامن بعد تقديمها إلا بموافقة الجهة الحكومية.

22 التعاقد من الباطن

مع مراعاة ما ورد في المادة (الحادية والسبعين) من النظام، يشترط في التعاقد من الباطن ما يلي:

أ. أن يقدم المتنافس مع عرضه قائمة بأسماء المتعاقدين من الباطن لاعتمادهم من قبل الجهة الحكومية.

ب. يجب أن تشتمل العروض التي تتضمن متعاقدين من الباطن على الخدمات الموكلة لهم واسعار هم وفقاً لمتطلبات وشروط ومواصفات الكراسة والعقد المرفق.

ج. ألّا يكون المتعاقد من الباطن من الأشخاص المشار إليهم في الفقرة (5) من هذه الكراسة، وأن يكون المتعاقد من الباطن مرخصاً في الخدمات المتعاقد على تنفيذها من قبل المتعاقد الرئيس، أو أن يكون لديه مؤهلات كافية لتنفيذ الخدمات، ومصنفاً في المجال وبالدرجة المطلوبة إذا كانت الخدمات مما يشترط لها التصنيف، وأن يكون لديه المؤهلات والقدرات الكافية لتنفيذ تلك الخدمات.

د. ألا تزيد الخدمات المسندة إلى المتعاقد من الباطن على (30%) من قيمة العقد.

ه. يكون المتعاقد الرئيس مسؤولاً أمام الجهة الحكومية عن الخدمات المتعاقد على تنفيذها بعقود الباطن وفقاً للشروط والمواصفات.

و. لا يجوز للمتعاقد من الباطن القيام بالتعاقد مع أي متعاقد آخر من الباطن لتنفيذ الخدمات المتعاقد معه على تنفيذها.

ز. يجب أن يقدم المتعاقد الرئيس اقراراً منه يسمح للجهة الحكومية أن تتولى صرف حقوق متعاقدي الباطن من مستحقات المتعاقد الرئيسي، في حال عدم قيامه أو تأخره بصرف حقوقهم عن الأجزاء التي قاموا بتوريدها.

ح. يجوز أن يتم التعاقد من الباطن لتنفيذ خدمات تزيد عن (30%) من قيمة العقد وتقل عن (50%) من قيمة العقد بشرط الحصول على موافقة مسبقة من مركز تحقيق كفاءة الإنفاق والجهة الحكومية وأن يتم اسناد تلك الخدمات إلى أكثر من متعاقد من الباطن يتم تأهيلهم لهذا الغرض.

23 التأهيل اللاحق

أولاً: تقوم الجهة الحكومية بإجراء تأهيل لاحق للمتنافس الفائز في الحالات التي لا يتم فيها إجراء تأهيل مسبق.

ثانياً: مع مراعاة ما ورد في المادة (العشرين) من النظام، والمادة (السادسة عشرة) من اللائحة التنفيذية على الجهة الحكومية إجراء تأهيل لاحق للمتنافس الفائز في المنافسة الذي سبق تأهيله تأهيلاً مسبقاً، متى كانت المدة بين إجراء التأهيل المسبق والترسية تزيد على (سنة)؛ وذلك للتأكد من استمرار مؤهلاته.

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

ثالثاً: عند عدم اجتياز المتنافس الفائز لمرحلة التأهيل اللاحق فيتم الانتقال للمتنافس الذي يليه في الترتيب وهكذا، وتلغى المنافسة إذا لم يجتزه جميع المتنافسين.

رابعاً: يجب على الجهة الحكومية في حال إجرائها تأهيل لاحق للمتنافس الفائز أن تستخدم ذات المعايير التي تم استخدامها في مرحلة التأهيل المسبق.

خامساً: في حال قامت الجهة الحكومية بتأهيل سابق لمتنافس فيجوز لها عدم القيام بتأهيل ذلك المتنافس في الأعمال والمشتريات المشابهة شريطة ألا يكون قد مضى أكثر من عام على التأهيل السابق.

سادساً: معايير التأهيل مرفقة في ملحق رقم (5).

24 عدم الالتزام بالتعاقد

لا يجوز تفسير طلب تقديم العروض والاشتراك في هذه المنافسة وتقديم العروض بأي شكل من الأشكال على أنه التزام تعاقدي أو قانوني من طرف الجهة الحكومية طالبة العروض.

25 الموافقة على الشروط

يعتبر المتنافس موافقاً على كافة شروط ومواصفات وأحكام المنافسة من خلال مشاركته في عملية تقديم العروض. ويستبعد العرض المخالف لذلك إلا في الحالات التي تكون المخالفة شكلية وغير مؤثرة.

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

القسم الثالث: إعداد العروض

26 تأكيد المشاركة بالمنافسة

على المتنافسين الراغبين في المشاركة في هذه المنافسة إخطار الجهة الحكومية لتأكيد عدم وجود أي تعارض في المصالح ونيتهم بتسليم العرض في المواعيد المحددة.

27 لغة العرض

يجب أن تقدم العروض باللغة العربية مع إمكانية تقديم بعض الوثائق أو جزء من العرض بلغة أخرى، أو تقديم الوثائق الداعمة للعرض بإحدى اللغات الأجنبية عند الحاجة مع تقديم ترجمة لتلك الوثائق. وفي حال وجد تعارض بين النص العربي والنص الأجنبي للعروض فإنه يؤخذ بالنص الوارد باللغة العربية.

28 العملة المعتمدة

تعتبر العملة السعودية (الريال السعودي) العملة المعتمدة بكافة التعاملات المتعلقة بالمنافسة ما لم ينص في الشروط الخاصة على عملة أخرى. ويتم الصرف طبقاً للأنظمة واللوائح المالية المتبعة في نظام المنافسات والمشتريات الحكومية.

29 صلاحية العروض

يجب أن تكون مدة سريان العروض في هذه المنافسة (90) تسعين يومًا من التاريخ المحدد لفتح العروض.

30 تكلفة إعداد العروض

يتحمل المتنافسون جميع التكاليف المرتبطة بالمنافسة، ولا تتحمل الجهة الحكومية أي مسؤولية لتغطية تكاليف المتنافسين في إعداد العروض، والتي تتضمن تلك التكاليف التي يتكبدها المتنافسون للقيام بالعناية الواجبة، والتكاليف المتعلقة بتقديم أي معلومات إضافية للجهة، بالإضافة إلى التكاليف المرتبطة بأي مفاوضات مع الجهة الحكومية. كما يجب على المتنافسين تزويد الجهة الحكومية بأي توضيحات مطلوبة طوال مدة المنافسة، دون إلزام الجهة الحكومية بتغطية التكاليف المرتبطة بذلك.

31 الإخطارات والمراسلات

تعد البوابة الإلكترونية هي الوسيلة المعتمدة لكافة الإخطارات والمراسلات المتعلقة بالمنافسة، وفي حال تعذر ذلك فيتم التواصل مع ممثل الجهة الحكومية المذكور في الفقرة 7 من هذه الكراسة.

32 ضمان المعلومات

يلتزم مقدم العرض باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة للتحقق من دقة المعلومات المتعلقة بالمنافسة ليتسنى له تقديم عرضاً متوافقاً مع جميع الشروط والمواصفات المطلوبة مع الأخذ بالاعتبار جميع الأحكام التعاقدية، كما يجب على جميع المتنافسين الإلمام بجميع الأنظمة والقرارات ذات العلاقة بنطاق عمل المنافسة ومراعاة ذلك عند تحديد الأسعار.

33 الأسئلة والاستفسارات

يمكن للمتنافسين في حال وجود أي استفسارات عن المنافسة، أن يرسلوا استفساراتهم عن طريق البوابة الإلكترونية خلال (09) تسعة أيام من تاريخ طرح المنافسة. وتلتزم الجهة الحكومية بالرد على استفسارات المتنافسين عن طريق البوابة الإلكترونية خلال مدة لا تتجاوز (5) خمسة أيام من ذلك التاريخ، وفي حال تعذر ذلك فعلى الجهة الحكومية الرد عن طريق f.almasuod@awqaf.gov.sa. وعلى الجهة الحكومية بجمع كافة الاستفسارات المقدمة من المتنافسين والإجابة عليها ومشاركتها مع جميع المتنافسين عن طريق البوابة الإلكترونية. كما يمكن للجهة الحكومية تنظيم ورشة عمل لمناقشة كافة الاستفسارات المقدمة والإجابة عليها.

34 حصول المتنافسين على كافة المعلومات الضرورية وزيارة موقع العقد

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

على صاحب العرض المتقدم لتنفيذ الخدمات أن يتحرى قبل تقديم عرضه، عن طبيعة الخدمات المتقدم لها، والظروف المصاحبة للتنفيذ، ومعرفة بياناتها وتفصيلاتها على وجه الدقة، وما يمكن أن يؤثر في عرضه ومخاطر التزاماته، وعليه بشكل عام أن يسعى للحصول على كافة المعلومات الضرورية واللازمة لتنفيذ عطائه.

35 وثائق العرض الفني

يشمل العرض الفني المتطلبات التالية:

أ. عرض دقيق لاستيعاب نطاق عمل المشروع .

ب. منهجية إنجاز الأعمال .

ج. الجدول الزمني لتنفيذ الأعمال

د. الخبرات السابقة.

هـ. فريق العمل .

و. ملف تأهيل الشركة يحتوي على جميع المعلومات وفقا لنموذج التأهيل المرفق.

ز. بيان التزام المتعهد بالمتطلبات الفنية للمنافسة (صفحة – 36)

36 وثائق العرض الفني

يشمل العرض المالي المتطلبات التالية:

أ. جدول الكميات شاملا الأسعار.

ب. جدول الدفعات.

ج. الضمان الابتدائي.

37 كتابة الأسعار

أ. يجب على المتنافس تقديم سعره وفقاً للشروط والمواصفات وجداول الكميات المعتمدة، وألا يقوم بإجراء أي تعديل أو إبداء أي تحفظ عليها، كما يجب ألا يقوم بشطب أي بند من بنود المنافسة أو مواصفاتها، وسيتم استبعاد العرض المخالف لذلك.

ب. تدوين أسعار العرض الإفرادية والإجمالية في جداول الكميات رقماً وكتابة بالعملة المحلية، ما لم ينص على تقديمها بعملة أخرى.

ج. لا يجوز لمقدم العرض التعديل أو المحو أو الطمس على قائمة الأسعار، ويجب إعادة تدوين أي تصحيح يجريه صاحب العرض عليها رقماً وكتابة والتوقيع عليه وختمه.

د. يجوز استبعاد العرض إذا بلغت فئات الأسعار التي جرى عليها التعديل أو المحو أو الطمس أكثر من (10%) من قائمة الأسعار، أو من القيمة الإجمالية للعرض.

38 جدول الدفعات

يقدم المتنافس جدولاً للدفعات يحدد فيه قيمة الدفعات المطلوبة ونسبتها من قيمة العرض ومرحلة استحقاقها. ويجوز للجهة الحكومية مراجعة جدول الدفعات وتعديله وفق ما تراه مناسباً.

39 الضرائب والرسوم

يجب أن تشمل جميع الأسعار المقدمة من قبل المتنافس كافة التكاليف من ضرائب ورسوم وغيرها من المصاريف، ولا تتحمل الجهة الحكومية أي مصاريف إضافية لم يتم ذكرها في عرض الأسعار.

40 الأحكام العامة للضمانات

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

يجب على المتنافس عند تقديم الضمانات مراعاة الشروط التالية:

أ. يجوز أن يقدم الضمان من بنوك عدة، على أن يلتزم بموجبه كل بنك بأداء نسبة محددة من قيمة الضمان تكون محددة في خطاب الضمان المقدم من كل بنك بما يتساوى في قيمته الإجمالية مع الضمان المطلوب كحدٍ أدنى.
ب. إذا قُدمَ الضمان من بنك أجنبي بوساطة أحد البنوك المحلية، يجب على البنك المحلي الالتزام بشروط وقواعد الضمانات البنكية المحددة في النظام واللائحة التنفيذية.
ج. يكون الضمان واجباً ومستحق الدفع عند أول طلب من جانب الجهة الحكومية، دون حاجة إلى حكم قضائي أو قرار من هيئة تحكيم.
د. يجب أن يكون الضمان غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن تكون قيمته خالية من أية حسومات تتعلق بالضرائب، أو الرسوم، أو النفقات الأخرى.
ه. يجوز استبدال الضمانات البنكية من بنك لآخر، على ألا يفرج عن الضمان إلا بعد الحصول على الضمان البديل.

41 الضمان الابتدائي

أولاً: على المتنافس تقديم الضمان الابتدائي بنسبة (1%) واحد بالمائة من القيمة الإجمالية للعرض مع مراعاة الأحكام العامة للضمانات أعلاه ووفقاً للشروط التالية:

أ. لا يجوز قبول العرض الذي يقدم بدون ضمان ابتدائي وللجهة الحكومية قبول الضمان الناقص متى كانت نسبة النقص لا تتجاوز (10%) من قيمة الضمان المطلوب، وفي هذه الحالة، على لجنة فحص العروض -قبل التوصية بالترسية على مقدم الضمان الناقص- أن تطلب منه استكمال النقص في الضمان خلال مدة تحددها اللجنة لا تزيد عن (عشرة) أيام عمل، وإلّا عُد منسحباً ولا يعاد إليه الضمان الابتدائي.
ب. يُقدم أصل خطاب الضمان الابتدائي مع العرض، على أن يكون الضمان الابتدائي ساري المفعول مدة لا تقل عن (90) تسعين يوماً من التاريخ المحدد لفتح العروض، وفي حال كان الضمان الناقص المدة بما لا يتجاوز (ثلاثين) يوماً، تعين على لجنة فحص العروض -قبل التوصية بالترسية على مقدم الضمان الناقص- أن تطلب منه استكمال النقص في الضمان خلال مدة تحددها لجنة فحص العروض، وإلا يعد منسحباً ولا يعاد إليه الضمان الابتدائي، ولا يعد اليوم واليومين نقصاً في مدة الضمان.
ج. تقوم الجهة الحكومية بطلب تمديد الضمان الابتدائي لمن رست عليه العقد متى كان تاريخ انتهاء سريانه قبل تقديم الضمان النهائي.
د. ترد الضمانات الابتدائية إلى أصحاب العروض التي لم يتم الترسية عليها بعد البت في الترسية، وكذلك في حال إلغاء المنافسة، أو بعد انتهاء الوقت المحدد لسريان العروض ما لم يبد صاحب العرض رغبته في الاستمرار في الارتباط بعرضه وفقاً لأحكام النظام واللائحة التنفيذية.
ه. وبخلاف ما ورد أعلاه وفيما لم يرد فيه نص يقتضي مصادرة الضمان الابتدائي، ترد الضمانات الابتدائية لأصحابها ويجوز للجهة الحكومية بناءً على تقديرها أو بطلب من أصحاب العروض الإفراج عن ضماناتهم الابتدائية قبل البت في الترسية، إذا تبين بعد فتح المظاريف وانكشاف الأسعار أن أسعار تلك العروض مرتفعة، أو مخالفة للشروط والمواصفات، بما يحول دون الترسية على أي منها.
و. في حال تقديم العرض في ملفين إلكترونيين، يقدم الضمان الابتدائي في ملف العرض المالي.

ثانياً: ويستثنى من تقديم الضمان الابتدائي وفقاً للحالات التالية:

أ. الشراء المباشر.
ب. المسابقة.
ج. تعاقدات الجهات الحكومية فيما بينها، بشرط أن تنفذ الخدمات وتؤمن المشتريات بنفسها.
د. التعاقد مع مؤسسة أو جمعية أهلية أو كيان غير هادف إلى الربح، بشرط أن تتولى بنفسها القيام بما تم التعاقد عليه.
ه. التعاقد مع المنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية.

42 مصادرة الضمانات

أولا: على الجهة الحكومية عند توافر أسباب مصادرة الضمان الابتدائي، العرض على لجنة فحص العروض أو لجنة فحص عروض الشراء المباشر بحسب الحال؛ لدراسة الحالة وتقديم توصية مسببة إلى صاحب الصلاحية في الترسية، مع الأخذ في الاعتبار الآثار المترتبة على المصادرة ومدة سريان الضمان. ويجوز للجهة طلب تمديد الضمان مدة معقولة إذا كانت إجراءات اتخاذ قرار المصادرة تتطلب ذلك.

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

ثانيا: لا يجوز مصادرة الضمان إلّا للأسباب التي تم تقديم الضمان لأجلها، ويكون طلب المصادرة مقتصراً على الضمان الخاص بالعملية التي أخل المتعاقد فيها بالتزاماته، ولا يمتد إلى مصادرة الضمانات الخاصة بالعمليات الأخرى سواء كانت لدى جهة واحدة أو عدة جهات.

ثالثا: عند مصادرة الضمان الابتدائي في المنافسات المجزأة، تقتصر المصادرة على جزء من قيمة الضمان منسوبة إلى قيمة الخدمات التي تمت ترسيتها على المتعاقد.

رابعا: إذا قررت الجهة الحكومية مصادرة الضمان، فتطلب مصادرته من البنك مصدر الضمان مباشرة وباستخدام عبارة "مصادرة الضمان" بشكل صريح، وعلى البنك الاستجابة لطلب المصادرة فوراً.

---

43 العروض البديلة

لاتقبل العروض البديلة .

---

44 متطلبات تنسيق العروض

أ. حجم الخط 16.

ب. نوع الملفات الإلكترونية (Microsoft Word/PDF/Microsoft PowerPoint).

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

القسم الرابع: تقديم العروض

45 آلية تقديم العروض

يقوم المتنافس بتقديم عرضه في الموعد المحدد من خلال البوابة الإلكترونية. وفي حال تعطل البوابة الإلكترونية لمدة تزيد على ثلاثة أيام فيجوز تقديم العروض بشكل ورقي لممثل الجهة الحكومية في الوقت والمكان المحددين ويتم تقديم العروض على النحو الآتي:

أ. تقدم العروض بواسطة مظروفين أو ملفين فني ومالي.

ب. يقدم العرض إلكترونياً بعد أن يدخل المتنافس البيانات المطلوبة عبر البوابة في ملفين مشفرين إذا تطلب الأمر تقديم عرضين فني ومالي. ويجوز للمتنافس تقديم عرضه مكتوباً على أوراقه الخاصة، وتكون العبرة في حال الاختلاف بما وضعته الجهة الحكومية من شروط وأحكام في نماذجها المختومة.

ج. يقدم العرض بموجب خطاب رسمي يوقع من مقدمه أو ممن يملك حق التمثيل النظامي. (مرفق نموذج رقم 01)

د. يقدم العرض -وكافة مرفقاته التي تتطلب ذلك- مختوماً بختم مقدمه.

ه. تقدم مع العرض الوثائق المذكورة في الفقرة 36 و37 من هذه الكراسة.

و. في حال تعذر تقديم العروض من خلال البوابة الإلكترونية لأسباب فنية، يتم تقديمها في مظاريف مختومة بواسطة البريد الرسمي، أو تسليمها للجهة الحكومية في المكان المحدد لاستقبال العروض، مع أخذ إيصال يبين فيه تاريخ وساعة التسليم، وعلى الجهة الحكومية رفع العروض التي تقدم ورقياً على البوابة لحفظها في سجلاتها، وذلك بعد فتحها من قبل لجنة فتح العروض

ز. تعلن أسماء المتنافسين الذين تقدموا بعروضهم في البوابة، وذلك بعد انتهاء موعد تقديم العروض وفتحها، فإذا تعذر إعلانها في البوابة، تعلن في الموقع الإلكتروني الجهة الحكومية.

46 التسليم المتأخر

لا يعتد بأي عرض يصل إلى الجهة الحكومية بعد انتهاء المدة المحددة لتقديم العروض.

47 تمديد فترة تلقي العروض وتأجيل فتحها

أولاً: إذا لم تتمكن الجهة الحكومية من البت في الترسية خلال مدة سريان العروض، تعد محضرًا توضح فيه أسباب ومبررات التأخير في البت بالترسية، وتُشعر أصحاب العروض برغبتها في تمديد سريان عروضهم لمدة لا تزيد عن (تسعين) يوم أخرى.

ثانياً: على من يوافق من أصحاب العروض على التمديد، أن يمدد ضماناته وأن يبلغ الجهة الحكومية بذلك خلال (أسبوعين) من تاريخ الإشعار بطلب التمديد. ومن لم يتقدم خلال هذه المدة، عُد غير موافق على تمديد عرضه، ويعاد له ضمانه الابتدائي في هذه الحالة.

ثالثاً: إذا مضت المدد المشار إليها في هذه الفقرة، لا يجوز للجهة الحكومية تمديد سريان العروض إلّا بعد موافقة وزارة المالية بناءً على أسباب مبررة، وإلّا تلغَ المنافسة.

48 الانسحاب

يجوز للمتنافس أن يسحب عرضه قبل الموعد النهائي المحدد لتسليم العروض، وعلى الجهة الحكومية أن ترد له ضمانه الابتدائي. أما إذا قرر الانسحاب بعد الموعد المحدد لتسليم العروض، فيصادر الضمان الابتدائي. وإذا كان المتنافس من المنشآت الصغيرة والمتوسطة، يتوجب عليه عند الانسحاب دفع غرامة مالية للجهة الحكومية تساوي قيمة الضمان الابتدائي. وفي حال مرور (60) ستين يوماً من تاريخ سحب عرضه دون أن يدفع الغرامة المالية المقررة، يعاقب بمنعه من التعامل مع الجهات الحكومية لمدة سنة من تاريخ استحقاق الغرامة.

49 فتح العروض

مع مراعاة الأحكام الواردة في المادة (الرابعة والأربعين) من النظام، تلتزم لجنة فتح العروض بالآتي:

أولاً: أن تفتح العروض في الساعة واليوم المحددين لذلك، ويجب أن يكون فتح العروض في موعد انتهاء مدة تلقي العروض، وفي العروض التي تتضمن ملفين إلكترونيين، تفتح اللجنة الملف الفني فقط بحضور من يرغب من أصحاب العروض.

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

ثانياً: تحال العروض الفنية بعد فتحها، والعروض المالية قبل فتحها، ومحضر اللجنة إلى لجنة فحص العروض.

ثالثاً: إذا لم تتمكن لجنة فتح العروض من القيام بعملها لأسباب مبررة، يؤجل موعد فتح العروض المدة اللازمة والضرورية، ويحدد له موعد آخر يُبلغ به المتقدمون للمنافسة. ولا يجوز في هذه الحالة قبول عروض جديدة أثناء فترة التأجيل.

رابعاً: لا يجوز للجنة فتح العروض أن تستبعد أي عرض أو أن تطلب من أصحاب العروض تصحيح الأخطاء أو تلافي الملاحظات الواردة في عروضهم، كما لا يجوز لها استلام أي عروض أو مظاريف أو خطابات أو عينات يقدمها لها أصحاب العروض أثناء جلسة فتح العروض.

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

القسم الخامس: تقييم العروض

50 سرية تقييم العروض

تلتزم الجهة الحكومية بعدم إفشاء أي بيانات أو رسومات أو وثائق أو معلومات تتعلق بتقييم العروض المستلمة، سواءً كان الإفشاء تحريرياً أو شفهياً، أو استغلالها أو الإفصاح عنها إلى أي شخص، ويسري ذلك على كل ما بحوزتها أو ما تكون قد اطلعت عليه في العروض من أسرار وتعاملات أو شؤون تخص المتنافسين، باستثناء نشر المعلومات التي يطلب من الجهة الحكومية نشرها بموجب الأنظمة السارية.

51 معايير تقييم العروض

أ- **يتأهل فنيا العرض الذي يحقق نسبة لا تقل عن 75 % في التقييم الفني .**

ب- **معايير التقيم الفني:**

1) مستوى تغطية العرض لنطاق العمل المطلوب والمخرجات (30%)
2) مستوى منهجية العمل المقدمة (25%)
3) مستوى انتشار عدد الفروع (5%)
4) مستوى خبرة الشركة السابقة في مشاريع مشابهة (15%)
5) مستوى مناسبة الهيكل وكفاءة فريق العمل المقدم للمشروع (15%)
6) طريقة صياغة وتقديم العرض الفني (5%)
7) مستوى فهم واضح ودقيق لقطاع الأوقاف(5%)

ب- **تتم الترسية على العرض الأقل سعرا و مجتازفنيا.**

52 تصحيح العروض

أولاً: على لجنة فحص العروض مراجعة جداول الكميات والأسعار الواردة في العرض -سواء في مفرداتها أو مجموعها- وإجراء التصحيحات الحسابية اللازمة في العرض.

ثانياً: إذا وجد اختلاف بين السعر المبين كتابة والسعر المبين بالأرقام، يؤخذ بالسعر المبين كتابة. وإذا وجد اختلاف بين سعر الوحدة وسعر مجموعها، فيؤخذ بسعر الوحدة.

ثالثاً: إذا وجدت دلائل تؤكد عدم صحة السعر وفقاً لأسلوب التصحيح الوارد في الفقرة ثانياً من هذه الفقرة، فيحق للجنة فحص العروض -بعد التأكد من التوازن المالي لأسعار البنود ومقارنة السعر مع أمثاله في العرض والعروض الأخرى وسعر السوق والأسعار التقديرية- الأخذ بالسعر الوارد في العرض الذي يثبت لها صحته، ويستبعد المتنافس عند رفضه لهذا السعر.

رابعاً: يجوز للجنة فحص العروض التوصية باستبعاد العرض إذا تجاوزت الأخطاء الحسابية في الأسعار بعد تصحيحها وفقاً لأحكام هذه الفقرة أكثر من (10%) من قائمة الأسعار أو إجمالي قيمة العرض زيادةً أو نقصاً.

53 فحص العروض

تلتزم لجنة فحص العروض، عند تحليل العروض بمعايير التأهيل ومعايير التقييم وشروط المنافسة، مع الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

أولاً: تفتح لجنة فحص العروض ملف الأسعار التقديرية، كما تقوم بفتح العروض المالية للعروض الفنية المقبولة في الموعد المحدد لذلك بعد إشعار أصحاب العروض الفنية المقبولة بذلك، وتعلن الأسعار للحاضرين من أصحاب العروض.

ثانياً: إذا لم يقدم صاحب العرض أياً من الشهادات المطلوبة والمنوه عنها تفصيلاً في الفقرة (6) من هذه الكراسة أو كانت الشهادات المقدمة منتهية الصلاحية، فيمنح صاحب العرض مدة تحددها لجنة فحص العروض على ألا تزيد على (عشرة) أيام عمل لاستكمال تلك الشهادات فإن لم يقدمها في الوقت المحدد يستبعد من المنافسة ويصادر الضمان الابتدائي.

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

ثانياً: إذا أغفل المتنافس وضع أسعار لبعض البنود جاز للجنة فحص العروض استبعاد عرضه أو اعتبار البنود غير المسعرة محملة على القيمة الإجمالية للعرض. ويعتبر المتنافس موافقاً على هذا الشرط عند تقديمه للعرض.

ثالثاً: يعتبر المتنافس كأن لم يقدم عرضاً بالنسبة إلى الأصناف غير المسعرة، ويستبعد عرضه إذا لم تجز شروط المنافسة التجزئة.

رابعاً: في حال عدم تنفيذ المتنافس للبنود المحملة على إجمالي قيمة العرض يتم تنفيذها على حسابه، أو يحسم ما يقابل تكلفتها؛ وذلك بحسب متوسط سعر البند لدى المتقدمين للمنافسة، أو السعر الذي تقدره لجنة فحص العروض في حال العرض الواحد أو عدم تسعير البنود المغفلة من المتنافسين.

خامساً: إذا عدلت الجهة الحكومية عن تنفيذ أي بند من البنود المحملة على إجمالي قيمة العرض يُحسم ما يقابل تكلفتها بحسب متوسط سعر البند لدى المتقدمين للمنافسة، أو السعر الذي تقدره لجنة فحص العروض في حال العرض الواحد أو عدم تسعير البنود المغفلة من المتنافسين.

سادساً: إذا تساوى عرضان أو أكثر في التقييم الكلي، فتتم الترسية على أقل العروض سعراً فإذا تساوت في ذلك، فتقوم الجهة الحكومية بتجزئة المنافسة بين العروض المتساوية، متى كانت شروط ومواصفات المنافسة تسمح بذلك، وإذا لم ينص على التجزئة، فتكون الأولوية في الترسية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية، وتجرى منافسة مغلقة بين العروض المتساوية في حال تعذر ذلك.

سابعاً: للجنة فحص العروض إعادة تسعير البنود، إذا تبين لها أنها وضعت بشكل غير مدروس ولا تمثل السعر الحقيقي للبنود، على ألّا يؤثر ذلك في السعر الإجمالي للعرض. فإذا رفض المتنافس إعادة التسعير، يستبعد من المنافسة ويرد له ضمانه.

54 الإعلان عن نتائج المنافسة

أولاً: تعلن الجهة الحكومية عن العرض الفائز في المنافسة في البوابة وتبلغ صاحبه بذلك، ويتضمن الإعلان المعلومات الآتية بحد أدنى:

أ. صاحب العرض الفائز.

ب. معلومات عن المنافسة.

ج. القيمة الإجمالية للعرض الفائز.

د. مدة تنفيذ العقد ومكانه.

ثانياً: يُبلغ المتنافسون الآخرون بنتائج المنافسة، وأسباب استبعادهم بما في ذلك الدرجات الفنية لعروضهم.

ثالثاً: تنشر البوابة نتائج وبيانات المنافسات والمشتريات التي تزيد قيمتها على (مئة ألف) ريال، وذلك خلال (ثلاثين) يوماً من التعاقد بحد أقصى، على أن تنشر معلومات كل عقدٍ على حدة، وأن تشمل تلك المعلومات ما يلي:

أ. اسم المتعاقد وعنوانه ونوع العقد.

ب. مدة العقد وقيمته ومكان تنفيذ.

ج. تاريخ تسليم الخدمات.

55 فترة التوقف

يجب على الجهة الحكومية الالتزام بفترة توقف بعد إخطار المتنافسين بنتائج المنافسة، وذلك وفقاً للضوابط الآتية:

أولاً: تلتزم الجهة الحكومية بفترة التوقف (خمسة) أيام عمل من تاريخ إعلان نتائج المنافسة، وتلتزم الجهة الحكومية بالإعلان عنها في البوابة الإلكترونية.

ثانياً: في حال تعذر الإعلان في البوابة أو موقع الوزارة لأسباب فنية، يبلغ المتنافسين بذلك عبر البريد الإلكتروني.

ثالثاً: مع مراعاة ما ورد في المادة (السابعة والثمانين) من النظام، تستقبل الجهة الحكومية التظلمات على قرار الترسية أو أي إجراء من إجراءاتها من خلال البوابة.

رابعاً: لا يجوز للجهة الحكومية أن تقبل أي تظلم بعد انتهاء فترة التوقف.

خامساً: لا يعد قرار الترسية نافذاً حتى تنتهي فترة التوقف، ويتم البت في التظلمات إن وجدت.

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

القسم السادس: متطلبات التعاقد

56 إخطار الترسية

تقوم الجهة الحكومية بإرسال خطاب الترسية للمتنافس / المتنافسين الفائزين عن طريق البوابة الإلكترونية، ويتضمن الخطاب نطاق العمل، والقيمة، وتاريخ بداية العقد، على أن قرار الترسية لا يرتب أي التزام قانوني أو مالي على الجهة الحكومية إلا بعد توقيع العقد من جميع الأطراف.

57 الضمان النهائي

أولاً: يجب من تتم الترسية عليه تقديم ضمان نهائي بنسبة (5 %) من قيمة العقد، وذلك خلال (خمسة عشر) يوم عمل من تاريخ إبلاغه بالترسية.

ثانياً: إذا كان صاحب العرض من المنشآت الصغيرة أو المتوسطة يتوجب عليه دفع غرامة مالية إلى الجهة الحكومية تساوي قيمة الضمان الابتدائي، إذا لم يقدم الضمان النهائي في حال تمت الترسية عليه. وفي حال مرور (60) ستين يوماً من تاريخ انتهاء مهلة تقديم الضمان النهائي دون أن يقوم بدفع الغرامة المالية المقررة، يعاقب بمنعه من التعامل مع الجهات الحكومية لمدة سنة.

ثالثاً: يجب على الجهة الحكومية الاحتفاظ بالضمان النهائي إلى أن يفي المتعاقد معه بالتزاماته ويستلم المشروع استلاماً نهائياً، وفقاً لأحكام العقد وشروطه.

58 توقيع العقد

مع مراعاة الفقرة (2) من المادة (الخامسة والخمسين) من النظام، لا يجوز البدء في تنفيذ الأعمال المتعاقد عليها قبل توقيع العقد، وتحدد الجهة الحكومية موعداً لتوقيع العقد بعد تقديم الضمان النهائي، فإن تأخر عن الموعد المحدد دون عذر مقبول، يتم إنذاره بذلك، فإذا لم يحضر لتوقيع العقد خلال (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ إنذاره، يلغى قرار الترسية وذلك دون إخلال بحق الجهة الحكومية في الرجوع على صاحب العرض الفائز للتعويض عما لحق بها من ضرر.

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

القسم السابع: نطاق العمل المفصل

59 نطاق عمل المشروع

أولا: مباشرة القضايا التي تتضمن مطالبات مالية لصالح الهيئة لدى الغير مثل دعاوى المطالبة بالأجرة والتعويض ونحوها:

1. تمثيل الهيئة أمام كافة الجهات الحكومية والأهلية القضائية وشبه القضائية في المملكة العربية السعودية وذلك وفق ما تتطلبه أي دعوى أو إثبات تكون الهيئة طرفا فيه -وفق الأصول المهنية والعناية اللازمة من قبل مختصين مرخصين تابعين للجهة الاستشارية ولديهم الخبرة في هذا المجال - ومن ذلك حضور الجلسات والمراجعات والتحصيل وإنجاز كل ما يلزم.
2. إعداد وتقديم المذكرات والخطابات وجميع المستندات والمراسلات المطلوبة في الدعاوى وفق الأصول المهنية والعناية اللازمة ومن ذلك اللوائح الاعتراضية على الأحكام وطلبات الاستئناف والنقض والتماس إعادة النظر من قبل مختصين مرخصين تابعين للجهة الاستشارية ولديهم الخبرة في هذا المجال مع ضرورة العرض على الهيئة قبل الموعد المحدد لتقديم المستند بأسبوعين على الأقل للاعتماد مع مراعاة أن عدم ورود جواب من الهيئة على العرض لا يمنع المتعاقد من تقديم المستند للجهة الحكومية في آخر ميعاد مقرر لتقديمه نظاما.
3. حضور الاجتماعات والتفاوض وكل ما يلزم لإنهاء تلك القضايا.
4. متابعة مواعيد وإجراءات جلسات التقاضي وتزويد الهيئة بتقارير عمَّا يستجد في الأعمال محل العقد أولاً بأول.
5. تقديم التقارير الخاصة بالجلسات والمراجعات -وفق الشكل الذي توافق عليه الهيئة- بعد تنفيذ العمل محل التقرير مباشرة وبحد أقصى يوم عمل واحد.
6. إكمال ما يلزم من الأعمال لتلك القضايا حتى لو كانت تلك الأعمال خارج المنطقة التي تنظر فيها القضية إذا اقتضت ذلك مصلحة القضية ذاتها مثل أن يتطلب الأمر استخلاف محكمة أخرى.
7. تسليم الهيئة نسخة إلكترونية وورقية لكل المستندات -مجتمعة- فور انتهاء كل قضية أو أي عمل وخلافه.
8. يكون التسعير بنسبة محددة من المبلغ المحصل في حساب الهيئة سواءً كان التحصيل تطلب تقديم طلب تنفيذ بعد الحصول على الحكم القضائي أو لم يتطلب تقديم طلب تنفيذ.

(مع ضرورة بيان النسبة المطلوبة في العرض المالي المقدم من المتعهد لكل المناطق المشار إليها في البند رقم 61 – وسيتم التعامل معها بأمر شراء مستقل وتكون التكلفة الإجمالية لأمر الشراء حسب مبلغ القضية ولايدخل من ضمن السقف الأعلى للإتفاقية الإطارية).

ثانياً: مباشرة القضايا والإنهاءات الأخرى التي لا تتضمن مطالبات مالية تطالب بها الهيئة مثل: دعوى الإخلاء وتسليم المستندات وإقامة ناظر وإثبات وقف وإثبات ملكية عقار ورفع التعدي على وقف وطلب فسخ عقد ونحوها :

1. تمثيل الهيئة أمام كافة الجهات الحكومية والأهلية القضائية وشبه القضائية في المملكة العربية السعودية وذلك وفق ما تتطلبه أي دعوى أو إثبات تكون الهيئة طرفا فيه -وفق الأصول المهنية والعناية اللازمة من قبل مختصين مرخصين تابعين للجهة الاستشارية ولديهم الخبرة في هذا المجال - ومن ذلك حضور الجلسات والمراجعات والتحصيل وإنجاز كل ما يلزم.
2. إعداد وتقديم المذكرات والخطابات وجميع المستندات والمراسلات المطلوبة في الدعاوى وفق الأصول المهنية والعناية اللازمة ومن ذلك اللوائح الاعتراضية على الأحكام وطلبات الاستئناف والنقض والتماس إعادة النظر من قبل مختصين مرخصين تابعين للجهة الاستشارية ولديهم الخبرة في هذا المجال مع ضرورة العرض على الهيئة قبل الموعد المحدد لتقديم المستند بأسبوعين على الأقل للاعتماد مع مراعاة أن عدم ورود جواب من الهيئة على العرض لا يمنع المتعاقد من تقديم المستند للجهة الحكومية في آخر ميعاد مقرر لتقديمه نظاما.
3. حضور الاجتماعات والتفاوض وكل ما يلزم لإنهاء تلك القضايا.
4. متابعة مواعيد وإجراءات جلسات التقاضي وتزويد الهيئة بتقارير عمَّا يستجد في الأعمال محل العقد أولاً بأول.
5. تقديم التقارير الخاصة بالجلسات والمراجعات -وفق الشكل الذي توافق عليه الهيئة- بعد تنفيذ العمل محل التقرير مباشرة وبحد أقصى يوم عمل واحد.
6. إكمال ما يلزم من الأعمال لتلك القضايا حتى لو كانت تلك الأعمال خارج المنطقة التي تنظر فيها القضية؛ إذا اقتضت ذلك مصلحة القضية ذاتها، مثل أن يتطلب الأمر استخلاف محكمة أخرى.
7. تسليم الهيئة نسخة إلكترونية وورقية لكل المستندات -مجتمعة- فور انتهاء كل قضية أو أي عمل وخلافه

ثالثاً: تقديم الدراسات والاستشارات القانونية والشرعية:

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

1. تقديم دراسة لتكييف قضية محددة.
2. تقديم أنموذج لدفوع شكلية أو موضوعية في موضوع دعوى محدد.
3. تقديم دراسة لمستندات معاملة محددة من معاملات الهيئة من الناحية النظامية والشرعية.
4. تقديم دراسة لحصر السوابق القضائية وما جرى عليه العمل والتسبيبات والمبادئ والأحكام القضائية في موضوع أو أكثر.
5. تقديم دراسة تتضمن حصراً للأسانيد الشرعية والقانونية في موضوع أو أكثر.
6. كتابة لائحة اعتراضية أو طلب نقض أو التماس في قضية أو إنهاء محدد.

رابعاً: مراجعة المحاكم والجهات الحكومية:

المراجعة والمتابعة بهدف الحصول على مستندات قضيةٍ أو موضوع محدد أو الحصول على إفادات محددة في موضوع محدد، وتسليم الهيئة تلك المستندات والإفادات سواءً كانت كتابية أو شفهية وفق تقرير محرر متكامل.

خامساً: مباشرة وتقديم طلبات التنفيذ لدى محاكم التنفيذ:

1. تمثيل الهيئة أمام كافة الجهات الحكومية والأهلية القضائية وشبه القضائية في المملكة العربية السعودية وذلك وفق ما يتطلبه طلب التنفيذ وفق الأصول المهنية والعناية اللازمة من قبل مختصين مرخصين تابعين للجهة الاستشارية ولديهم الخبرة في هذا المجال – ومن ذلك المتابعات الإلكترونية والميدانية وحضور الجلسات إذا حصلت منازعات تنفيذ وكل ما يلزم لتنفيذ السند التنفيذي.
2. إعداد وتقديم المستندات والمذكرات والخطابات وجميع المراسلات المطلوبة في طلبات التنفيذ وفق الأصول المهنية والعناية اللازمة ومن ذلك اللوائح الاعتراضية على الأحكام وطلبات الاستئناف والنقض والتماس إعادة النظر من قبل مختصين مرخصين تابعين للجهة الاستشارية ولديهم الخبرة في هذا المجال مع ضرورة العرض على الهيئة قبل الموعد المحدد لتقديم المستند بأسبوعين على الأقل للاعتماد مع مراعاة أن عدم ورود جواب من الهيئة على العرض لا يمنع المتعاقد من تقديم المستند للجهة الحكومية في آخر ميعاد مقرر لتقديمه نظاما.
3. حضور الاجتماعات والتفاوض وكل ما يلزم لإنهاء طلب التنفيذ.
4. متابعة مواعيد وإجراءات طلب التنفيذ وتزويد الهيئة بتقارير عمَّا يستجد في الأعمال محل العقد أولاً بأول.
5. تقديم التقارير الخاصة بطلب التنفيذ -وفق الشكل الذي توافق عليه الهيئة- بعد تنفيذ العمل محل التقرير مباشرة وبحد أقصى يوم عمل واحد.
6. إكمال ما يلزم من الأعمال لتلك الطلبات حتى لو كانت تلك الأعمال خارج المنطقة التي ينظر فيها طلب التنفيذ إذا اقتضت ذلك مصلحة طلب التنفيذ ذاته مثل أن يتطلب الأمر استخلاف محكمة أخرى.
7. تسليم الهيئة نسخة إلكترونية وورقية لكل المستندات -مجتمعة- فور انتهاء كل طلب تنفيذ أو أي عمل وخلافه.

سادساً: تحديث الصكوك العقارية وإصدار بدل مفقود لدى الجهة المختصة:

-1 تحديث صكوك عقارات الأوقاف وإصدار بدل مفقود.
-2 استكمال جميع المتطلبات النظامية التي تفرضها الجهة المختصة بهذا الخصوص. من مراجعات للجهات حكومية وغيرها، مع التنويه أن أي مراجعة لأي منشأة حكومية أو خاصة بهذا الخصوص مختلفة عن الخدمة الواردة بالمادة التاسعة من نطاق هذا العمل.
-3 تسليم الهيئة الصكوك أو المستندات المتعلقة بها وفق تقرير محرر متكامل.

---

60 برنامج تقديم الخدمات

مدة تنفيذ العقد هي (36) أشهر تحسب بالتقويم الميلادي وتبدأ من تاريخ اشعار البدء بالعمل. يتم العمل على العقد من خلال المراحل الآتية:

المرحلة الأولى: تقديم الخدمات المطلوبة والمعروضة من قبل المكتب الى الهيئة وفق نطاق العمل المعروض

المرحلة الثانية: يتم تزويد الهيئة بتقرير مفصل عن الخدمات التي تم طلبها من المكتب بشكلٍ شهري أو عند طلب الهيئة بذلك.

---

61 مكان تنفيذ الخدمات

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

منطقة مكة المكرمة - منطقة المدينة المنورة – منطقة عسير- منطقة جازان – المنطقة الشرقية.

62 جدول الكميات والأسعار

أولاً: الخدمات التي تنفذ في منطقة مكة المكرمة						
	المخرج	الكمية	الوصف	منفذ الخدمة	سعر الجلسة	مبلغ الحد الأعلى للقضية
1	مباشرة القضايا والإنهاءات الأخرى التي لا تتضمن مطالبات "مالية " تطالب بها الهيئة مثل: دعوى الإخلاء وتسليم المستندات وإقامة ناظر وإثبات وقف وإثبات ملكية عقار ورفع التعدي على وقف وطلب فسخ عقد ونحوها :	الجلسة الواحدة	يكون التسعير على النحو التالي: 1. المقصود بالجلسة هي المنعقدة فعلا وما تضمنه نطاق العمل الخاص بهذه الفقرة 2. يدخل ضمن أتعاب الجلسة كل ما يلزم لإنجاح وإنهاء الجلسة والقضية أيضا من مذكرات ومراجعات وخلافه وكل ما جاء في نطاق العمل الخاص بهذه الفقرة. 3. اللوائح الاعتراضية ونحوها مثل طلب التماس وطلب نقض داخلة ضمن أتعاب الجلسات الفعلية وليس لها أتعاب مستقلة. 4. يجب أن يوجد حد أعلى لأتعاب القضية الواحدة.	محام مرخص		
2	مباشرة القضايا والإنهاءات الأخرى التي لا تتضمن مطالبات "مالية " تطالب بها الهيئة مثل: دعوى الإخلاء وتسليم المستندات وإقامة ناظر وإثبات وقف وإثبات ملكية عقار ورفع التعدي على وقف وطلب فسخ عقد ونحوها :	الجلسة الواحدة	يكون التسعير على النحو التالي: 1. المقصود بالجلسة هي المنعقدة فعلا وما تضمنه نطاق العمل الخاص بهذه الفقرة 2. يدخل ضمن أتعاب الجلسة كل ما يلزم لإنجاح وإنهاء الجلسة والقضية أيضا من مذكرات	محام متدرب		

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

			ومراجعات وخلافه وكل ما جاء في نطاق العمل الخاص بهذه الفقرة. 3. اللوائح الاعتراضية ونحوها مثل طلب التماس وطلب نقض داخلة ضمن أتعاب الجلسات الفعلية وليس لها أتعاب مستقلة. 4. يجب أن يوجد حد أعلى لأتعاب القضية الواحدة.			
	المخرج	الكمية	الوصف	منفذ الخدمة	السعر	
3	تقديم الدراسات والاستشارات القانونية والشرعية	الساعة الواحدة		محام مرخص		
4	تقديم الدراسات والاستشارات القانونية والشرعية	الساعة الواحدة		محامي مرخص شريك/ مستشار قانوني		
5	مراجعة المحاكم والجهات الحكومية	المراجعة الواحدة	التسعير يخص المراجعة الواحدة وفق ما تضمنه نطاق العمل الخاص بالفقرة	محام مرخص		
6	مراجعة المحاكم والجهات الحكومية	المراجعة الواحدة	التسعير يخص المراجعة الواحدة وفق ما تضمنه نطاق العمل الخاص بالفقرة	محام متدرب		
7	مراجعة المحاكم والجهات الحكومية	المراجعة الواحدة	التسعير يخص المراجعة الواحدة وفق ما تضمنه نطاق العمل الخاص بالفقرة	محامي مرخص شريك/ مستشار قانوني		
8	مباشرة وتقديم طلبات التنفيذ لدى محاكم التنفيذ	طلب التنفيذ الواحد	التسعير لطلب التنفيذ الواحد بكل ما يتطلبه وفق نطاق العمل الخاص بالفقرة			

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

م	المخرج	الكمية	الوصف	السعر
9	تحديث الصكوك العقارية والقضائية وإصدار بدل مفقود لدى الجهة المختصة	تحديث صك	التسعير يخص الصك الواحد بعد إكمال كل الإجراءات اللازمة له، وفق ما تضمنه نطاق العمل الخاص بالفقرة	
10	تحديث الصكوك العقارية والقضائية وإصدار بدل مفقود لدى الجهة المختصة	استخراج بدل مفقود	التسعير يخص الصك الواحد بعد إكمال كل الإجراءات اللازمة له، وفق ما تضمنه نطاق العمل الخاص بالفقرة	

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

ثانياً : الخدمات التي تنفذ في المدينة المنورة.

	المخرج	الكمية	الوصف	منفذ الخدمة	سعر الجلسة	مبلغ الحد الأعلى للقضية
11	مباشرة القضايا والإنهاءات الأخرى التي لا تتضمن مطالبات "مالية " تطالب بها الهيئة مثل: دعوى الإخلاء وتسليم المستندات وإقامة ناظر وإثبات وقف وإثبات ملكية عقار ورفع التعدي على وقف وطلب فسخ عقد ونحوها :	الجلسة الواحدة	يكون التسعير على النحو التالي: 1. المقصود بالجلسة هي المنعقدة فعلا وما تضمنه نطاق العمل الخاص بهذه الفقرة 2. يدخل ضمن أتعاب الجلسة كل ما يلزم لإنجاح وإنهاء الجلسة والقضية أيضا من مذكرات ومراجعات وخلافه وكل ما جاء في نطاق العمل الخاص بهذه الفقرة. 3. اللوائح الاعتراضية ونحوها مثل طلب التماس وطلب نقض داخلة ضمن أتعاب الجلسات الفعلية وليس لها أتعاب مستقلة. 4. يجب أن يوجد حد أعلى لأتعاب القضية الواحدة.	محام مرخص		
12	مباشرة القضايا والإنهاءات الأخرى التي لا تتضمن مطالبات "مالية " تطالب بها الهيئة مثل: دعوى الإخلاء وتسليم المستندات وإقامة ناظر وإثبات وقف وإثبات ملكية عقار ورفع التعدي على وقف وطلب فسخ عقد ونحوها :	الجلسة الواحدة	يكون التسعير على النحو التالي: 1. المقصود بالجلسة هي المنعقدة فعلا وما تضمنه نطاق العمل الخاص بهذه الفقرة 2. يدخل ضمن أتعاب الجلسة كل ما يلزم لإنجاح وإنهاء الجلسة والقضية أيضا من مذكرات ومراجعات وخلافه وكل ما جاء في نطاق العمل الخاص بهذه الفقرة.	محام متدرب		

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

			3. اللوائح الاعتراضية ونحوها مثل طلب التماس وطلب نقض داخلة ضمن أتعاب الجلسات الفعلية وليس لها أتعاب مستقلة. 4. يجب أن يوجد حد أعلى لأتعاب القضية الواحدة.			
	المخرج	الكمية	الوصف	منفذ الخدمة	السعر	
13	تقديم الدراسات والاستشارات القانونية والشرعية	الساعة الواحدة		محام مرخص		
14	تقديم الدراسات والاستشارات القانونية والشرعية	الساعة الواحدة		محامي مرخص شريك/ مستشار قانوني		
15	مراجعة المحاكم والجهات الحكومية	المراجعة الواحدة	التسعير يخص المراجعة الواحدة وفق ما تضمنه نطاق العمل الخاص بالفقرة	محام مرخص		
16	مراجعة المحاكم والجهات الحكومية	المراجعة الواحدة	التسعير يخص المراجعة الواحدة وفق ما تضمنه نطاق العمل الخاص بالفقرة	محام متدرب		
17	مراجعة المحاكم والجهات الحكومية	المراجعة الواحدة	التسعير يخص المراجعة الواحدة وفق ما تضمنه نطاق العمل الخاص بالفقرة	محامي مرخص شريك/ مستشار قانوني		
18	مباشرة وتقديم طلبات التنفيذ لدى محاكم التنفيذ	طلب التنفيذ الواحد	التسعير لطلب التنفيذ الواحد بكل ما يتطلبه وفق نطاق العمل الخاص بالفقرة			

م	المخرج	الكمية	الوصف	السعر

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

19	تحديث الصكوك العقارية والقضائية وإصدار بدل مفقود لدى الجهة المختصة	تحديث صك	التسعير يخص الصك الواحد بعد إكمال كل الإجراءات اللازمة له، وفق ما تضمنه نطاق العمل الخاص بالفقرة	
20	تحديث الصكوك العقارية والقضائية وإصدار بدل مفقود لدى الجهة المختصة	استخراج بدل مفقود	التسعير يخص الصك الواحد بعد إكمال كل الإجراءات اللازمة له، وفق ما تضمنه نطاق العمل الخاص بالفقرة	

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

ثالثاً : الخدمات التي تنفذ في منطقة عسير

	المخرج	الكمية	الوصف	منفذ الخدمة	سعر الجلسة	مبلغ الحد الأعلى للقضية
21	مباشرة القضايا والإنهاءات الأخرى التي لا تتضمن مطالبات "مالية " تطالب بها الهيئة مثل: دعوى الإخلاء وتسليم المستندات وإقامة ناظر وإثبات وقف وإثبات ملكية عقار ورفع التعدي على وقف وطلب فسخ عقد ونحوها :	الجلسة الواحدة	يكون التسعير على النحو التالي: 1. المقصود بالجلسة هي المنعقدة فعلا وما تضمنه نطاق العمل الخاص بهذه الفقرة 2. يدخل ضمن أتعاب الجلسة كل ما يلزم لإنجاح وإنهاء الجلسة والقضية أيضا من مذكرات ومراجعات وخلافه وكل ما جاء في نطاق العمل الخاص بهذه الفقرة. 3. اللوائح الاعتراضية ونحوها مثل طلب التماس وطلب نقض داخلة ضمن أتعاب الجلسات الفعلية وليس لها أتعاب مستقلة. 4. يجب أن يوجد حد أعلى لأتعاب القضية الواحدة.	محام مرخص		
22	مباشرة القضايا والإنهاءات الأخرى التي لا تتضمن مطالبات "مالية " تطالب بها الهيئة مثل: دعوى الإخلاء وتسليم المستندات وإقامة ناظر وإثبات وقف وإثبات ملكية عقار ورفع التعدي على وقف وطلب فسخ عقد ونحوها :	الجلسة الواحدة	يكون التسعير على النحو التالي: 1. المقصود بالجلسة هي المنعقدة فعلا وما تضمنه نطاق العمل الخاص بهذه الفقرة 2. يدخل ضمن أتعاب الجلسة كل ما يلزم لإنجاح وإنهاء الجلسة والقضية أيضا من مذكرات ومراجعات وخلافه وكل ما جاء في نطاق العمل الخاص بهذه الفقرة. 3. اللوائح الاعتراضية ونحوها مثل طلب التماس وطلب نقض داخلة	محام متدرب		

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

			ضمن أتعاب الجلسات الفعلية وليس لها أتعاب مستقلة. 4. يجب أن يوجد حد أعلى لأتعاب القضية الواحدة.			
	المخرج	الكمية	الوصف	منفذ الخدمة	السعر	
23	تقديم الدراسات والاستشارات القانونية والشرعية	الساعة الواحدة		محام مرخص		
24	تقديم الدراسات والاستشارات القانونية والشرعية	الساعة الواحدة		محامي مرخص شريك/ مستشار قانوني		
25	مراجعة المحاكم والجهات الحكومية	المراجعة الواحدة	التسعير يخص المراجعة الواحدة وفق ما تضمنه نطاق العمل الخاص بالفقرة	محام مرخص		
26	مراجعة المحاكم والجهات الحكومية	المراجعة الواحدة	التسعير يخص المراجعة الواحدة وفق ما تضمنه نطاق العمل الخاص بالفقرة	محام متدرب		
27	مراجعة المحاكم والجهات الحكومية	المراجعة الواحدة	التسعير يخص المراجعة الواحدة وفق ما تضمنه نطاق العمل الخاص بالفقرة	محامي مرخص شريك/ مستشار قانوني		
28	مباشرة وتقديم طلبات التنفيذ لدى محاكم التنفيذ	طلب التنفيذ الواحد	التسعير لطلب التنفيذ الواحد بكل ما يتطلبه وفق نطاق العمل الخاص بالفقرة			

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

م	المخرج	الكمية	الوصف	السعر
29	تحديث الصكوك العقارية والقضائية وإصدار بدل مفقود لدى الجهة المختصة	تحديث صك	التسعير يخص الصك الواحد بعد إكمال كل الإجراءات اللازمة له، وفق ما تضمنه نطاق العمل الخاص بالفقرة	
30	تحديث الصكوك العقارية والقضائية وإصدار بدل مفقود لدى الجهة المختصة	استخراج بدل مفقود	التسعير يخص الصك الواحد بعد إكمال كل الإجراءات اللازمة له، وفق ما تضمنه نطاق العمل الخاص بالفقرة	

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

رابعاً : الخدمات التي تنفذ في منطقة جازان.

	المخرج	الكمية	الوصف	منفذ الخدمة	سعر الجلسة	مبلغ الحد الأعلى للقضية
31	مباشرة القضايا والإنهاءات الأخرى التي لا تتضمن مطالبات "مالية " تطالب بها الهيئة مثل: دعوى الإخلاء وتسليم المستندات وإقامة ناظر وإثبات وقف وإثبات ملكية عقار ورفع التعدي على وقف وطلب فسخ عقد ونحوها :	الجلسة الواحدة	يكون التسعير على النحو التالي: 1. المقصود بالجلسة هي المنعقدة فعلا وما تضمنه نطاق العمل الخاص بهذه الفقرة 2. يدخل ضمن أتعاب الجلسة كل ما يلزم لإنجاح وإنهاء الجلسة والقضية أيضا من مذكرات ومراجعات وخلافه وكل ما جاء في نطاق العمل الخاص بهذه الفقرة. 3. اللوائح الاعتراضية ونحوها مثل طلب التماس وطلب نقض داخلة ضمن أتعاب الجلسات الفعلية وليس لها أتعاب مستقلة. 4. يجب أن يوجد حد أعلى لأتعاب القضية الواحدة.	محام مرخص		
32	مباشرة القضايا والإنهاءات الأخرى التي لا تتضمن مطالبات "مالية " تطالب بها الهيئة مثل: دعوى الإخلاء وتسليم المستندات وإقامة ناظر وإثبات وقف وإثبات ملكية عقار ورفع التعدي على وقف وطلب فسخ عقد ونحوها :	الجلسة الواحدة	يكون التسعير على النحو التالي: 1. المقصود بالجلسة هي المنعقدة فعلا وما تضمنه نطاق العمل الخاص بهذه الفقرة 2. يدخل ضمن أتعاب الجلسة كل ما يلزم لإنجاح وإنهاء الجلسة والقضية أيضا من مذكرات ومراجعات وخلافه وكل ما جاء في نطاق العمل الخاص بهذه الفقرة. 3. اللوائح الاعتراضية ونحوها مثل طلب التماس وطلب نقض داخلة ضمن أتعاب الجلسات الفعلية وليس لها أتعاب مستقلة.	محام متدرب		

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

			4. يجب أن يوجد حد أعلى لأتعاب القضية الواحدة.		

	المخرج	الكمية	الوصف	منفذ الخدمة	السعر
33	تقديم الدراسات والاستشارات القانونية والشرعية	الساعة الواحدة		محام مرخص	
34	تقديم الدراسات والاستشارات القانونية والشرعية	الساعة الواحدة		محامي مرخص شريك/ مستشار قانوني	
35	مراجعة المحاكم والجهات الحكومية	المراجعة الواحدة	التسعير يخص المراجعة الواحدة وفق ما تضمنه نطاق العمل الخاص بالفقرة	محام مرخص	
36	مراجعة المحاكم والجهات الحكومية	المراجعة الواحدة	التسعير يخص المراجعة الواحدة وفق ما تضمنه نطاق العمل الخاص بالفقرة	محام متدرب	
37	مراجعة المحاكم والجهات الحكومية	المراجعة الواحدة	التسعير يخص المراجعة الواحدة وفق ما تضمنه نطاق العمل الخاص بالفقرة	محامي مرخص شريك/ مستشار قانوني	
38	مباشرة وتقديم طلبات التنفيذ لدى محاكم التنفيذ	طلب التنفيذ الواحد	التسعير لطلب التنفيذ الواحد بكل ما يتطلبه وفق نطاق العمل الخاص بالفقرة		

م	المخرج	الكمية	الوصف	السعر

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

39	تحديث الصكوك العقارية والقضائية وإصدار بدل مفقود لدى الجهة المختصة	تحديث صك	التسعير يخص الصك الواحد بعد إكمال كل الإجراءات اللازمة له، وفق ما تضمنه نطاق العمل الخاص بالفقرة	
40	تحديث الصكوك العقارية والقضائية وإصدار بدل مفقود لدى الجهة المختصة	استخراج بدل مفقود	التسعير يخص الصك الواحد بعد إكمال كل الإجراءات اللازمة له، وفق ما تضمنه نطاق العمل الخاص بالفقرة	

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

خامساً : الخدمات التي تنفذ في المنطقة الشرقية .

	المخرج	الكمية	الوصف	منفذ الخدمة	سعر الجلسة	مبلغ الحد الأعلى للقضية
41	مباشرة القضايا والإنهاءات الأخرى التي لا تتضمن مطالبات "مالية " تطالب بها الهيئة مثل: دعوى الإخلاء وتسليم المستندات وإقامة ناظر وإثبات وقف وإثبات ملكية عقار ورفع التعدي على وقف وطلب فسخ عقد ونحوها :	الجلسة الواحدة	يكون التسعير على النحو التالي: 1. المقصود بالجلسة هي المنعقدة فعلا وما تضمنه نطاق العمل الخاص بهذه الفقرة 2. يدخل ضمن أتعاب الجلسة كل ما يلزم لإنجاح وإنهاء الجلسة والقضية أيضا من مذكرات ومراجعات وخلافه وكل ما جاء في نطاق العمل الخاص بهذه الفقرة. 3. اللوائح الاعتراضية ونحوها مثل طلب التماس وطلب نقض داخلة ضمن أتعاب الجلسات الفعلية وليس لها أتعاب مستقلة. 4. يجب أن يوجد حد أعلى لأتعاب القضية الواحدة.	محام مرخص		
42	مباشرة القضايا والإنهاءات الأخرى التي لا تتضمن مطالبات "مالية " تطالب بها الهيئة مثل: دعوى الإخلاء وتسليم المستندات وإقامة ناظر وإثبات وقف وإثبات ملكية عقار ورفع التعدي على وقف وطلب فسخ عقد ونحوها :	الجلسة الواحدة	يكون التسعير على النحو التالي: 1. المقصود بالجلسة هي المنعقدة فعلا وما تضمنه نطاق العمل الخاص بهذه الفقرة 2. يدخل ضمن أتعاب الجلسة كل ما يلزم لإنجاح وإنهاء الجلسة والقضية أيضا من مذكرات ومراجعات وخلافه وكل ما جاء في نطاق العمل الخاص بهذه الفقرة. 3. اللوائح الاعتراضية ونحوها مثل طلب التماس وطلب نقض داخلة ضمن أتعاب الجلسات الفعلية وليس لها أتعاب مستقلة.	محام متدرب		

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

			4. يجب أن يوجد حد أعلى لأتعاب القضية الواحدة.		
	المخرج	الكمية	الوصف	منفذ الخدمة	السعر
43	تقديم الدراسات والاستشارات القانونية والشرعية	الساعة الواحدة		محام مرخص	
44	تقديم الدراسات والاستشارات القانونية والشرعية	الساعة الواحدة		محامي مرخص شريك/ مستشار قانوني	
45	مراجعة المحاكم والجهات الحكومية	المراجعة الواحدة	التسعير يخص المراجعة الواحدة وفق ما تضمنه نطاق العمل الخاص بالفقرة	محام مرخص	
46	مراجعة المحاكم والجهات الحكومية	المراجعة الواحدة	التسعير يخص المراجعة الواحدة وفق ما تضمنه نطاق العمل الخاص بالفقرة	محام متدرب	
47	مراجعة المحاكم والجهات الحكومية	المراجعة الواحدة	التسعير يخص المراجعة الواحدة وفق ما تضمنه نطاق العمل الخاص بالفقرة	محامي مرخص شريك/ مستشار قانوني	
48	مباشرة وتقديم طلبات التنفيذ لدى محاكم التنفيذ	طلب التنفيذ الواحد	التسعير لطلب التنفيذ الواحد بكل ما يتطلبه وفق نطاق العمل الخاص بالفقرة		

م	المخرج	الكمية	الوصف	السعر

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

49	تحديث الصكوك العقارية والقضائية وإصدار بدل مفقود لدى الجهة المختصة	تحديث صك	التسعير يخص الصك الواحد بعد إكمال كل الإجراءات اللازمة له، وفق ما تضمنه نطاق العمل الخاص بالفقرة	
50	تحديث الصكوك العقارية والقضائية وإصدار بدل مفقود لدى الجهة المختصة	استخراج بدل مفقود	التسعير يخص الصك الواحد بعد إكمال كل الإجراءات اللازمة له، وفق ما تضمنه نطاق العمل الخاص بالفقرة	

بيان التزام المتعهد بالمتطلبات الفنية للمنافسة			
المتطلب	**مدى الالتزام (التزام كلي/جزئي/غير ملتزم)**	**رقم الصفحة من العرض الفني المقدم**	**ملاحظات**
تغطية العرض لنطاق العمل المطلوب والمخرجات			
نطاق العمل			
منهجية العمل المقدمة			
الهيكل وكفاءة فريق العمل المقدم للمشروع			
الخطة الزمنية للمشروع			
الخبرة السابقة في مشاريع مشابهة			

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

القسم الثامن: المواصفات

63 فريق العمل

أولاً: الشروط الخاصة بفريق العمل

أ. يجب على المتعاقد أن يتخذ الترتيبات الخاصة لاستخدام الموظفين ومعاملتهم -مواطنين كانوا أو أجانب- وفقًا لأحكام نظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية والأنظمة الأخرى ذات العلاقة.

ب. يجب على المتعاقد الالتزام بدفع أتعاب الموظفين.

ج. يجب على المتعاقد في جميع الأوقات اتخاذ جميع الاحتياطات اللازمة للحفاظ على صحة موظفيه وسلامتهم، وتكون له سلطة إصدار التعليمات واتخاذ التدابير الوقائية لمنع وقوع الحوادث. ويجب على المتعاقد إرسال تفاصيل أي حادث إلى ممثل الجهة في أقرب وقت ممكن بعد وقوعه.

د. يجب على المتعاقد توفير فريق عمل من ذوي الخبرة اللازمة بناءً على المؤهلات المطلوبة لكل وظيفة موضحة في جدول مواصفات فريق العمل. وللجهة الحق في جميع الأحوال أن تطلب –كتابة– من المتعاقد استبعاد أي شخص غير مرغوب فيه، وأن يستعين بشخص آخر بدلاً منه خلال (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه.

ه. يجب على المتعاقد تزويد الجهة الحكومية بسجلات مفصلة لفريق عمله مصنفين حسب المهارات.

و. يجب على المتعاقد التأكد من أن جميع أعضاء فريق العمل على كفالته أو كفالة المتعاقد من الباطن المتفق عليهم في هذا العقد. ويجب كذلك وجود عقد عمل رسمي لهم معتمد من الجهة الحكومية.

ز. يلتزم المتعاقد بتأمين الموظفين اللازمة حسب المسمى الوظيفي والمؤهلات والخبرة المبينة بالجدول التالي (جدول مواصفات فريق العمل).

ح. خبرة ودراية في إجراءات تنفيذ مراجعة الجهات الأمنية والحقوقية.

ط. خبرة في إعداد التصاميم والتقارير والعروض.

يجب أن تكون قائمة الأسعار شاملة ، الخدمات وذلك لضمان استمرار العمل في المشروع

ثانياً: جدول مواصفات فريق العمل

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

الرقم	مسمى الوظيفة	أقل مؤهل للقبول	الحد الأدنى لسنوات الخبرة
1	محامي مرخص -شريك-/ مستشار شرعي/ قانوني	ماجستير شريعة / قانون	الخبرة في مجال العمل القضائي لمدة 10 سنوات شارك في مشاريع مشابهة. لمدة 5 سنوات له مساهمة في مجال الأبحاث والدراسات لمدة 5 سنوات
2	محام مرخص	بكالوريوس شريعة/ قانون	خبرة لا تقل عن 3 سنوات في الأعمال القضائية.
3	محام متدرب	بكالوريوس شريعة/ قانون	خبرة لا تقل عن 2 سنوات في الأعمال القضائية.
4	سكرتير تنفيذي/ قانوني	دبلوم	خبرة لا تقل عن سنة في الأعمال الإدارية.
5	مراسل/ معقب	ثانوي	لا يوجد

64 كيفية تنفيذ الخدمات الاستشارية

حسب نطاق العمل المدرج أعلاه.

65 مواصفات الجودة

يلتزم المتعاقد بأداء جميع الخدمات اللازمة للمشروع وتنفيذها من خلال موظفيه وفقاً لأعلى مستويات الجودة وبالكيفية والأسلوب المتعارف عليهما مهنياً. يجب على المتعاقد تقديم خطة ضمان الجودة والتي يعتزم تنفيذها في المشروع لمراجعتها واعتمادها من الجهة الحكومية. يجب أن تتضمن الخطة إجراءات وأدوات ضبط الجودة.

66 مواصفات السلامة

يلتزم المتعاقد وخلال جميع مراحل التنفيذ بجميع الأنظمة والقواعد المطبقة في المملكة فيما يخص السلامة والصحة والبيئة، وأي أنظمة وقواعد تحددها الجهة الحكومية في نطاق عمل المشروع، ويضمن اتخاذ جميع الإجراءات والاحتياطات اللازمة للامتثال لهذه الأنظمة والقواعد.

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

القسم التاسع: متطلبات المحتوى المحلي

1 القائمة الإلزامية

عند إعداد أعمال الدراسات والتصاميم، يجب على الاستشاري مراعاة المنتجات الواردة في القائمة الإلزامية.

2 اشتراطات المحتوى المحلي

اشتراطات آلية وزن المحتوى المحلي في التقييم المالي/ آلية الحد الأدنى المطلوب للمحتوى المحلي.

مدير إدارة المشتريات والعقود

Abdullah Rusayyes (Mar 30, 2021 19:35 GMT+3)

عبدالله بن أحمد الرصيص

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

القسم العاشر: الشروط الخاصة

1- يتعهد الاستشاري بأن يبذل في تقديم تلك الخدمات موضوع العقد كافة قدراته لإخراجها أو تقديمها بأعلى جودة ممكنة وفقاً لأصول المهنة المتعارف عليها، ومن المتفق عليه أن تنفيذ المهام والخدمات موضوع هذا العقد ستكون وفقاً لأوامر العمل الصادرة من الهيئة للاستشاري."

2- يتلزم المكتب بعدم رفض أي قضية تحال له.
3- مراعاة مبادئ الشريعة الإسلامية والمعطيات المحلية.
4- اللغة المستخدمة هي اللغة العربية مع العناية الفائقة بقواعدها والمصطلحات النظامية والقضائية المستخدمة في مثل ذلك.
5- استخدام الأدوات الاحترافية في إدارة الأعمال والمخرجات محل العقد.
6- يقوم الكيان القانوني بتعيين مدير لفريق العمل من جهته ليكون حلقة الوصل مع الهيئة.
7- تعتبر كافة المعلومات التي تطلع عليها الهيئة والخاصة بالمكتب، أو تلك التي يطلع عليها المكتب والخاصة بالهيئة هي معلومات سرية ولا يحق كشفها أو الإفصاح عنها.
8- توفير الكفاءات العلمية والعملية من المتخصصين لتنفيذ ولقيام بأعمال محل العقد بشكل متقن وسليم، ويحق للهيئة وفي أي وقت أن تطلب تغيير أي من أعضاء فريق العمل خلال مدة (15) يوم من تاريخ الإشعار. وعلى المكتب أن يستعيض بأسرع وقت ممكن عن أي شخص يتم استبعاده على النحو المبين أعلاه ببديل كفء توافق عليه الهيئة.
9- كل أعمال المشروع تعود ملكيتها مباشرةً وحصرياً إلى الهيئة العامة للأوقاف فقط، ويجب تضمين ذلك في المخرجات لكل قضية أو إنهاء. ويدخل في ذلك جميع الوثائق والمذكرات.
10- يلتزم المكتب بتوفير فريق من محامين مرخصين أكفاء لا تقل خبرتهم عن سنتين في الترافع أمام المحاكم. ومساعديهم وغيرهم وفق متطلبات المشروع من ذوي الخبرة والمهارة في نطاق اختصاص كل منهم
11-يجب أن تكون قائمة الأسعار شاملة لمصاريف التنقلات، السكن، الضرائب والتأمينات الاجتماعية لجميع موظفي صاحب العطاء الذين سيعملون في المملكة أو خارجها ضمن هذا العقد
12-يمكن للمقاول التواصل من خلال منصة اعتماد مع الهيئة وطلب اجتماع مع الإدارة المعنية لفهم الوضع الحالي مما يساعده على وضع تصور.

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

القسم الحادي عشر: الملحقات

ملحق (1): خطاب تقديم العرض المالي

السادة / الهيئة العامة للأوقاف **المحترمين**

إدارة المشتريات والعقود

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

الموضوع: (.....)

بعد الاطلاع على أوراق المناقصة رقم ..... وتاريخ..... وكافة وثائق العقد بها والمواصفات الفنية والكميات المطلوبة وبعد الحصول على كافة المعلومات اللازمة والمتعلقة بالمنافسة نحن الموقعين أدناه بهذا نعرض القيام بتنفيذ وتوريد البنود الموضحة في مستندات المناقصة والعقد التي أصدرته الهيئة وتنفيذ وتوريد البنود بموجب الأحكام المحددة في هذا المستند خلال مدة العقد مقابل مبلغ:

رقماً	كتابة
	المبلغ غير شامل الضريبة المضافة
	مبلغ الضريبة المضافة
	المبلغ شامل الضريبة المضافة

نرفق مع عطاءنا هذا ضمان ابتدائي مقداره (1%) من القيمة الإجمالية للعطاء صادر من بنك ..... وساري حتى تاريخ .....

نصرح بأن هذا العطاء ساري المفعول لمدة (90 يوماً) من تاريخ فتح العطاء وأنه قابل للتجديد لمدة أو لمدد مماثلة حسب رغبتكم.

إذا تم قبول عطاءنا فإننا نتعهد بتقديم ضمان بنكي نهائي يعادل (5%) من القيمة الإجمالية للعقد.

نتعهد في حال قبول عطاءنا القيام بالتوقيع على العقد فور اخطاركم لنا بذلك مع علمنا بأنه حتى يتم ذلك فإن العطاء الذي قدمناه بالإضافة إلى قبولكم له كتابياً يعد عقداً ملزم علينا.

نتعهد في حال قبول عطاءنا القيام بكافة الاستعدادات اللازمة فوراً للبدء في العمل من تاريخ بدء العقد وسيتم إنجاز وتسليم كامل المشروع خلال (.....) يوماً أو شهرا لا تشمل فترة الضمان.

التاريخ: / / 14 هـ الموافق / / 20م

الاسم: .....

التوقيع: .....

بصفته: .....

المفوض للتوقيع على العطاءات بالنيابة عن ومن قبل .....

العنوان: .....

.....

الختم

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

ملحق (2): نموذج الأسئلة والاستفسارات

الاستفسارات الخاصة بمناقصة..... رقم.....

اسم المتنافس.....تاريخ ارسال الاستفسارات.....

رقم البند بالوثيقة	استفسارات المتنافس

***ملاحظة: ستقوم الهيئة بجمع كافة الاستفسارات المقدمة من المتنافسين والإجابة عليها ومشاركتها مع جميع المتنافسين.**

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

ملحق (3): نموذج العقد

سيتم إرفاقها عبر منصة إعتماد .

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

ملحق (4): خطاب تأكيد المشاركة/الاعتذار

خطاب تأكيد مشاركة/خطاب اعتذار عن التقديم

السادة / الهيئة العامة للأوقاف **المحترمين**

إدارة المشتريات والعقود

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

إشارة إلى المناقصة رقم.....والخاصة بـ.....

وبعد الاطلاع على أوراق المناقصة نفيدكم بتأكيد مشاركتنا وسيتم تسليم المظاريف المطلوبة قبل آخر موعد لتسليم العروض (تأكيد المشاركة)

وبعد الاطلاع على أوراق المنافصة نقدم لكم اعتذارنا عن تقديم العروض وذلك لـ (ذكر الأسباب) (الاعتذار عن التقديم)

التاريخ: / / 14 هـ الموافق / / 20م

الاسم: .....

التوقيع: .....

بصفته: .....

المفوض للتوقيع على العطاءات بالنيابة عن ومن قبل .....

العنوان: .....

.....

الختم

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

محلق (5) نموذج معايير التأهيل

1	**سيتم إرفاقها عبر منصة إعتماد**

fawzy almasoud (Mar 30, 2021 19:34 GMT+3)

#####
latest 30-03-2021 (006)

Final Audit Report 2021-03-30

Created:	2021-03-30
By:	fawzy almasoud (f.almasuod@awqaf.gov.sa)
Status:	Signed
Transaction ID:	CBJCHBCAABAAMMUKJeN6ZpGPXcNI4o455FOSh5q6By0p

History

Document created by fawzy almasoud (f.almasuod@awqaf.gov.sa)
2021-03-30 - 4:33:12 PM GMT- IP address: 78.93.58.62

Document e-signed by fawzy almasoud (f.almasuod@awqaf.gov.sa)
Signature Date: 2021-03-30 - 4:34:52 PM GMT - Time Source: server- IP address: 78.93.58.62

Document emailed to Abdullah Rusayyes (a.rusayyes@awqaf.gov.sa) for signature
2021-03-30 - 4:34:54 PM GMT

Email viewed by Abdullah Rusayyes (a.rusayyes@awqaf.gov.sa)
2021-03-30 - 4:35:05 PM GMT- IP address: 78.93.58.62

Document e-signed by Abdullah Rusayyes (a.rusayyes@awqaf.gov.sa)
Signature Date: 2021-03-30 - 4:35:45 PM GMT - Time Source: server- IP address: 78.93.58.62

Agreement completed.
2021-03-30 - 4:35:45 PM GMT